

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة البحيرة أرقام (٣٣٤٨)
بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٢ ، (١٩١) بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ، (١١٤٨) بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٢ ؛
وعلى لجنة التنسيق المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٦ بين مديرية التموين والتجارة الداخلية
بالبحيرة والاتحاد التعاونى الاستهلاكى الإقليمى بالبحيرة ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم (٨٢) المؤرخ ٢٠١٢/٤/٢٢ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى)
المؤرخة ٢٠١٢/٦/٦ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة عزبة جويد الغربية
التابعة لقرية أرمانيا - مركز إيتاى البارود - محافظة البحيرة حلاً إدارياً .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام
القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التموين والتجارة الداخلية

أ.د / جودة عبد الخالق